

سنن ابن ماجه

3675 - حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة . حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن عجلان عن سعيد ابن

أبي سعيد عن أبي شريح الخزاعي عن النبي A .

أن له يحل ولا . وليلة يوم وجائزته . ضيفه فليكرم الآخر واليوم با   يؤمن كان من) قال Y
يثوي عند صاحبه حتى يخرجه . الضيافة ثلاثة أيام . وما أنفق عليه بعد ثلاثة أيام فهو صدقة
) .

[3675 - ش - (وجائزته) الجائزة العطية أي ليتكلف في اليوم الأول بما اتسع له من

بر وألطف . وفي اليوم الثاني والثالث يكفي الطعام المعتاد . (يثوى) من ثوى بالمكان

أي أقام به . (يخرجه) من الإخراج أو التحريج . والخرج هو الضيق أي حتى يضيق عليه .]

صحيح K